

سلسلة تفريغات أبي قصي المدنى

جلسة علمية مع

فَضْلَةُ التَّرَيْخِ

حَمَدُ اللَّهِ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحْمَدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَنْعَمَ لَهُ وَنَذَرَ لِلَّهِ مَا لَمْ يَنْعَمْ لِنَفْسِهِ

مفوض الإفتاء بفرع منطقة مكة المكرمة، وإمام وخطيب جامع ابن باز بالعزيزية بمكة المكرمة

كانت هذه الجلسة في جدة بتاريخ ٦-٣-١٤٢١هـ

اعْتِنَاءُ

أَبِي قُصَيِّ الْمَدْنِيِّ

-عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالِدَيْهِ وَمَشَايِخِهِ وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ-

جلسة علمية مع الشيخ د. محمد بن عمر بازمول - حفظه الله -^(١)

السؤال الأول: مسألة تغطية الرأس في دخول الحمام، هل ورد دليل؟

الشيخ: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَّهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فهذه المسألة - مسألة تغطية الرأس حال دخول الحمام - يذكرها بعض الفقهاء، ولكن لا أعلم لها دليلاً من الكتاب ولا من السنة، بل الكثير من الأحاديث التي وردت في دخول الرسول - عليه الصلاة والسلام - أو في ذهابه إلى أماكن قضاء الحاجة لم تذكر أنه كان يتغطى الرأس، نعم ورد أثر في تغطية العورة حال دخول المسبح أو البركة عن الحسن بن علي وعن غيره، وذكره المجد ابن تيمية في كتابه «المتقى من الأحكام» قال: (لأنَّ للهاء سُكَّانًا)، أما أنه يُغطَّى الرأس وكذا؛ فهذا لا أعلم له أصلاً لا من الكتاب، ولا من السنة، والله أعلم.

السؤال الثاني: شيخنا هنا سائل يقول: فضيلة الشيخ، ما رأيكم بدراسة المتون الفقهية؟

وهل لها إيجابيات أو سلبيات؟ نرجو منكم بيانها.

الشيخ: دراسة المتون الفقهية، هذا السائل يسأل عن المتون الفقهية؛ يعني المختصرات التي يضعها العلماء في مسائل مذهب معين، يعني مثلاً مثل «زاد المستقنع» في المذهب الحنفي، مثل «متن أبي شجاع» في مذهب الشافعية، «مختصر خليل» في مذهب المالكية، مثل «متن الهدایة» عند الحنفية، هذه المختصرات يسأل الأخ: هل لها إيجابيات أو سلبيات؟

(١) كانت هذه الجلسة بمدينة جدة بتاريخ ٦-٣-١٤٢١ هـ.

أقول: هذه المختصرات أهل العلم فيها على قولين:

١- من أهل العلم من يذمُّها ولا يحثُّ عليها، بل يقول: إنها أضرَّت الفقه الإسلامي، ومن الذين تكلموا في هذا: الشيخ محمد بن الحسن الحجَّوي في كتابه المسمى بـ: «الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي»، ونقل هناك نقولاً طويلة عن ابن خلدون من «المقدمة» عن أثر هذه المختصرات الفقهية (المتون الفقهية) على طالب العلم، وآثارها السلبية كثيرة، من ذلك؛ الأمر الأول: أنها تجعل من حفظها يرتكز على عبارة صاحب المتن الفقهي ولا يشغله في الغالب بفهم ونظر، فيستفرغ جهده كله في المتن، فعندئذ إذا سمع المسألة يقول هذا الجواب خطأ والصواب على أساس المتن، فيكون الرجوع إلى المتن الفقهي الذي هو من كلام البشر.

الأمر الثاني: أنها تحرمه برقة حفظ الآيات الدالة على الحكم، والأحاديث، وبالتالي تحرمه برقة العلم الحقيقى الذي يقوم على استنباط الحكم من الآية ومن الحديث.

الأمر الثالث: أن هذه المتون من يركز عليها يكون غالب حاله التقييد بالمذهب.

الأمر الرابع: أن طالب العلم إذا كان لديه قرية وسيلة في الذهن للحفظ عليه أن يستغرق هذه القرية وهذه السهلة في حفظ الأحاديث، وفي حفظ الآيات.

الأثر الخامس لها: أنها غير الطريقة التي جرى عليها السلف الصالح -رضوان الله عليهم-.

٢- ومن أهل العلم من يرى أن هذه المختصرات الفقهية (المتون الفقهية) لها إيجابيات ومحاسن.

فمن الإيجابيات؛

الأمر الأول: حصر مسائل المذهب.

الأمر الثاني: إعلام الطالب بالقول الراجح في المذهب.

الأمر الثالث: أنه تكثُر الشروح على مثل هذه المتون، وبالتالي يسهل على الطالب تطلب المسائل.

الأمر الرابع: دراسة الفقه على غير هذه المتون تحرم الطالب منأخذ النظرة الكلية في مسائل الباب من الأبواب الفقهية.

في فقد هذه المزايا من لا يبني فقهه على أساس المتون الفقهية.

وال المقترح: أن يهتم طالب العلم بحفظ متون آيات الأحكام، وأحاديث الأحكام، ويدرس الفقه على أساس الآيات والأحاديث والأدلة، و يجعل البرنامج المسائل بحسب ترتيب هذه الكتب، ولذلك الطالب السعيد الذي يُيسِّر له الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ شيخاً يشرح له مثل هذه المتون على أساس الدليل مع الترجيح والموازنة، إذا تحصَّل طالب العلم من يشرح له مثل هذه المتون الفقهية على أساس الترجيح والموازنة بين الأدلة؛ فقد حَصَّل خيراً كثيراً استطاع عن طريق المتن الفقهي أن يحصر المسائل في الباب الفقهي، واستطاع عن طريق الشيخ أن يحرّر هذه المسائل.

تنبيه: قول بعضهم: (من لم يطلب الأصول فاته الأصول)، ويحملها على المتون الفقهية؛ هذا خطأ، من لم يطلب الأصول فاته الأصول، الأصول يعني الكتاب والسنة، فاتك الوصول أي لم تصل إلى فقه الكتاب والسنة، ولا الفقه الصحيح، وإلا يلزم على هذه الكلمة لو فهمناها بأن المراد بها المتون الفقهية أنَّ الأئمة كلهم الذين درسوا على غير متون فقهية ما وصلوا وحرموا، وهذا خطأ، ولذلك أقول: من طلب الأصول؛ أي الكتاب والسنة وكلام الصحابة والإجماع والقياس، وطلب المسائل وعلّمها على هذه الأصول؛ كان له الوصول، ومن حرم هذه الأصول حرم الوصول.

وأَمّا قولهم: (من حفظ المتون حاز الفنون)؛ فَأَقُول: هذه المتون إذا كانت هي قال الله
وقال رسوله؛ فعلى الرأس والعين، من حفظها حفظ الفنون، أما إذا كانت المتون هي من كلام
البشر؛ فإنما يعنون بها حفظها أي حفظ ترتيبها وما هو فيها، لكن لا يعني حفظه وصوله إلى
الثمرة والغاية المقصودة من العلم الشرعي، وهي فقه معاني الكتاب والسنة ومن ثم العمل
بها، لينيل رضا رب العالمين سبحانه، والله أعلم.

السؤال الثالث: فضيلة الشيخ: يقول ذكرت -حفظك الله- أنه لا يلزم أن يتبحر الطالب
في علوم الآلة، ولكن ما هو المدى المطلوب من كل علم مثل النحو واللغة والمصطلح؟ وبأي
العلوم يبدأ الطالب؟ وماذا يفعل من لم يجد من يعلمه؟

الشيخ: أنا قَيَّدْتُ كلامي، قلت يطلب من هذه العلوم ما يحتاجه لفهم القرآن والسنة،
فالمدى المحدد هو ما يحتاجه من هذه العلوم لفقه القرآن ولفقه السنة النبوية، هذا هو المدى،
وقد يفوت طالب العلم في أحيان كثيرة تحصيل علوم الآلة، ثم يفتح عين ويغمض عين يلاقي
نفسه صار أستاذًا في الجامعة (مثلاً) وما عنده هذه العلوم؛

هنا أهل العلم ينصحون أنه لا يغادر مسألة من مسائل العلم تعرض له إلا بتعلم ما
تحتاجه من علوم الآلة، فيأخذ علوم الآلة على سبيل الجزئيات، يجد نفسه بعد مدة اكتملت
لديه علوم الآلة، معنى هذا الكلام أننا لا نطلب من طالب العلم الشرعي أن يكون مثلاً في
النحو كسيبويه، لا يا أخي، يكفيك من علم النحو ما تستطيع به أن تقيم فقهك للكتاب
والسنة بصورة صحيحة مقبولة، فمثلاً: يكفيك كتاب «التحفة السننية شرح الآجرمية»،
يكفيك «شرح قطر الندى وبل الصدى» يعني يكفي من هذا العلم، ما نريد زيادة التبحر فيه،
لأنك لن تستفيد في دراستك الشرعية.

[قال أبو بكر بن مجاهد: كنت عند أبي العباس ثعلب، فقال: يا أبو بكر، اشتغل أهل القرآن بالقرآن ففازوا، واشتغل أصحاب الحديث بالحديث ففازوا، واشتغل أهل الفقه بالفقه ففازوا، واشتغلت أنا بزيد وعمرو؛ فلیت شعري ماذا يكون حالی في الآخرة!] ^(١).

يتحسّر أنّ عمره انقضى في مثل هذا، أنه ما استفاد من هذا العلم يعني شيئاً مثل ما يستفيده الناظر في الكتاب وفي السنة والمتفقه فيها. هذا مع أهمية علم اللغة التي نزل بها القرآن العظيم.

أمّا بأي العلوم يبدأ الطالب؟
يبدأ بهذه العلوم يعني بأقربها إلى القرآن والسنة، وهي اللغة والنحو، ثم الأقرب فالأقرب، والبلاغة، الأقرب فالأقرب، يطلب منها.

أمّا ماذا يفعل من لم يجد له شيخاً يشرح له هذه العلوم؟
قلت له: الحل أنك إذا جئت ببحث مسألة من مسائل الفقه، أو مسألة من مسائل التفسير، أو مسألة من مسائل الحديث، تحتاج إلى علم باللغة، أو كذا؛ لا تغادرها حتى تعلم ما يتعلّق بها من اللغة، أو من النحو، أو من البلاغة.

مثلاً: افرض طالب علم ما تيسّر له شيخ يُدرّسه علوم الآلة، وجد شيخاً يُدرّسه الفقه، ويدرسه الحديث، فمشى معه وجد نفسه بعد مدة ما عنده علوم آلة، ماذا يصنع؟ أقول: حينما تأتي إلى مثل مسألة فقهية مبنية على أساس أنّ هذا الحديث يقتضي الوجوب لأنّه تضمن أمراً، تذهب إلى كتب الأصول، واقرأ ما يتعلّق بباب الأمر، وحرّر متى تدل الصيغة على الوجوب؟ وما هي صيغ الأمر الدالة على الوجوب؟ ... إلى آخره، وطّبّقها على المسألة، فتأخذ علم الآلة على سبيل الجزئيات شيئاً فشيئاً إلى إن يتيسّر لك.

(١) «نزهة الألباء في طبقات الأدباء» (ص: ١٧٥).

وهنالك مسائل من مسائل العلم جامعة، تطلبها وبحثها يجعل للطالب جولة كبيرة في مسائل العلوم؛ فمثلاً:

مسألة القراءة خلف الإمام، هذه من المسائل التي إذا غاص فيها الطالب وناقش أدلتها والاختلافات فيها يجد نفسه دخل في دلالات لغوية، ودلالات نحوية، ودلالات أصولية، ودلالات عقدية، دلالات كثيرة، مثلاً تجدهم يقولون حديث عبادة بن الصامت رض: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(١) يقتضي بطلان صلاة من لم يقرأ بفاتحة الكتاب، وذلك لأنَّ النفي إذا تسلط على الذات اقتضى عدم الوجود من الجهة الصادر عنها، فلما قال الرسول ص: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»، فهذا نفي تسلط على ذات الصلاة من الجهة الشرعية، أي فلا صلاة شرعية لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب، فأنت تذهب تراجع باب النفي في النحو، ودلالاته، وآلته، وصيغه، وما يتعلّق به، وتتقن هذا، ثم تأتي لتطبيق الكلام في هذه المسألة، تمشي قليلاً يأتيك مبحث الناسخ والمنسوخ، هذه المسألة من جوامع المسائل إذا خُضتها كمسألة تدريرية ستجد نفسك قد ضبطت جملة كثيرة من مسائل العلم، والله أعلم.

السؤال الرابع: يقول فضيلة الشيخ: ما هو التأصيل العلمي في أصول التفسير مرتبة من الأصغر إلى الأكبر؟ وكذلك ما هو التأصيل العلمي في كتب التفسير؟

الشيخ: والله أخاف أننا نقحم كلمة (التأصيل) كثيرة، مثل ما يستعمل بعضهم (منهج أهل السنة والجماعة) هكذا يدخلها في أي موضوع، أنا أحاول أجواب على السؤال بطريقة إن شاء الله تؤدي إلى المعنى المقصود.

التأصيل بالنسبة للتفسير أن تبدأ في تفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم، وبالسنة، وتفسر الآية بحسب ما جاء في الآية، وبما جاء في الحديث، هذه أفضل طرق التفسير وأعلاها،

(١) عن عبادة بن الصامت رض مرفوعاً. أخرجه البخاري تحت رقم (٧٥٦) ومسلم حديث رقم (٣٩٤).

فَإِنَّ مَا أَجْمَلَهُ اللَّهُ فِي مَكَانٍ فَصَلَهُ فِي مَكَانٍ أَخْرَى، وَإِنَّ وَظِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِ، فَإِذَا جَاءَ حَدِيثٌ يُفَسَّرُ آيَةً، أَوْ جَاءَتْ آيَةٌ تُفَسَّرُ آيَةً؛ فَهَذِهِ أَفْضَلُ طُرُقَ التَّفْسِيرِ.

ثُمَّ بَعْدَهَا تَفْسِيرُ الْآيَةِ بِكَلَامِ الصَّحَابَةِ - رَضِوانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -، لِأَنَّهُمْ أَعْلَمُ النَّاسَ بِمَا نَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَبِمَوَاضِعِ نَزْوِلِهِ.

يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ بِحَيْثُ نَزَّلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ بِمَا نَزَّلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي، تَبَلَّغُهُ الْإِبْلُ، لَرَكِبَتْ إِلَيْهِ) ^(١).

هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَكَلَّمَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَلَحْقَتْهُ بِرَبْكَةُ دُعَوَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ فَقِهْ فِي الدِّينِ وَعِلْمْهُ التَّأْوِيلُ» ^(٢).

وَهَكَذَا كَبَارُ الصَّحَابَةِ - رَضِوانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -.

ثَانِي طُرُقَ التَّفْسِيرِ: أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ بِحَسْبِ كَلَامِ الصَّحَابَةِ - رَضِوانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -.

ثَالِثُ طُرُقَ التَّفْسِيرِ: أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِحَسْبِ مَدْلُولَاتِ الْلُّغَةِ، بِشَرْطِ أَنْ لَا يَخْالِفَ التَّفْسِيرَ الْلُّغُوِيَّ مَا جَاءَ فِي الشَّرِيعَةِ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمِنْ كَلَامِ الصَّحَابَةِ، تُفَسِّرُ الْآيَةُ بِحَسْبِ الْمَدْلُولِ الْلُّغُوِيِّ، بِشَرْطِ أَلَا يَخْالِفَ تَفْسِيرَ الصَّحَابَةِ وَتَفْسِيرَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ مَدْلُولَاتِ الْشَّرِيعَةِ الْأُخْرَى، وَلَا تَصِيرَ إِلَى التَّفْسِيرِ الْلُّغُوِيِّ مَعَ وُجُودِ التَّفْسِيرِ بِالطَّرِيقَةِ الْأُولَى، أَوْ بِالطَّرِيقَةِ الْثَّانِيَةِ، يَعْنِي لَا تَلْجَأَ إِلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِحَسْبِ مَا جَاءَ فِي الْلُّغَةِ وَقَدْ وُجِدَ عِنْدَكَ تَفْسِيرُهُ مِنْ جَهَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ مِنْ جَهَةِ الْحَدِيثِ، أَوْ مِنْ جَهَةِ كَلَامِ الصَّحَابَةِ، وَإِلَّا فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْتَمِدَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ تَحْتَ رَقْمِ (٢٤٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدٌ تَحْتَ رَقْمِ (٢٣٩٧). قَالَ مَحْقِقُ الْمَسْنَدِ: «إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ» اهـ.

ما جاء من تفسيره في القرآن، أو ما جاء من تفسيره عن كلام الرسول ﷺ، أو ما جاء من تفسيره عن كلام الصحابة، فإن أوردت تفسيرًا الغوياً عليك أن تورد التفسير اللغوي بما لا يخالف مخالفة تضاد ما جاء عن الصحابة وعن الرسول ﷺ وما جاء في تفسير القرآن بالقرآن. هذه الثلاثة طرق هي أفضل طرق التفسير على هذا الترتيب، ولا يصار إلى المرتبة التي بعدها إلا بعد خلو المرتبة التي قبلها.

ثم طالب العلم عليه أن يكثُر من مراجعة كتب التفسير، وأفضلها، أفضل كتب التفسير على الإطلاق؛

تفسير أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى، المتوفى سنة (٣١١) هجرية.

ثم ملخصه في الجملة: تفسير ابن كثير.

هذا الكتابان هما أفضل كتب التفسير التي نعلمها موجودة الآن بين الناس في المكتبة، الجامعة بين التفسير بالتأثر وبالدراءة، كتاب ابن جرير الطبرى، وكتاب ابن كثير. ويتلحق بهما تفسير البغوى.

ثم هناك الكتب المصنفة في التفسير بالتأثر المجرد، مثل تفسير ابن أبي حاتم، مثل تفسير عبد الرزاق، مثل تفسير «الدر المنشور» للسيوطى، هذه التفاسير في التفسير بالتأثر المجرد التي لم يدخل فيها المفسر برأيه ولا بكلامه، كل دوره أنه جمع لك ما أثير في تفسير الآيات من كلام الرسول ﷺ، ومن كلام الصحابة، ومن كلام التابعين، وساقه لك، هذه أيضًا كتب تفسير مهمة ولا يستغني عنها طالب العلم، وخلاصة ما فيها ما يخرج إن شاء الله عن كلام الطبرى في تفسيره ﷺ، مع زيادات من الحافظ ابن كثير في تفسير الدراءة.

السؤال الخامس: يقول فضيلة الشيخ الرجاء إعادة توضيح الفقرة الرابعة في مقامات النظر في المسائل: سلامته من المعارض.

الشيخ: طالب العلم إذا نظر في أي مسألة علمية لا بد أن ينظر فيها من خلال هذه المقامات:

الأول: مقام النظر في ثبوت الدليل.

الثاني: مقام النظر في صحة دلالة الدليل.

الثالث: مقام النظر في صحة سلامة الدليل من الناسخ.

الرابع: مقام النظر في سلامة الدليل من المعارض، أحياناً تأتي أحاديث متعارضة، أو آية تخالف حديث، أو حديث يخالف آية، فهنا لا بد للمتفق أن ينظر بين هذه الأحاديث المتعارضة، أو الأحاديث المعاصرة لآيات، أو نحو ذلك، ويطبق ما يسميه العلماء بقاعدة (مختلف الحديث ومشكله) ما هي قاعدة مختلف الحديث ومشكله؟

القاعدة: إذا تعارض نصان وكانا في درجة القبول؛

فإنَّ على الناظر أن ينظر في التوفيق والجمع بينهما.

فإن لم يتيسر له الجمع والتوفيق بينهما؛ نظر في التاريخ، فيجعل المتأخر ناسخاً للمتقدم.

فإن لم يعلم التاريخ صار إلى الترجيح، فرجح بين هذه النصوص.

المراحلة الرابعة: إن لم يمكنه الترجيح توقف. ولا نعلم مسألة علمية نستطيع أن نقول: إنَّ التوقف صير إليه فيها، أو هو المتعين فيها من جميع أهل العلم.

إذاً: الأحاديث المختلفة أو الآيات والأحاديث المختلفة تُطبق فيها هذه القاعدة، إذا

جاءك حديثان مختلفان تنظر هل يمكن الجمع والتوفيق بينهما؟

فإن أمكن الجمع والتوفيق بينهما صرت إليه، ولا تقول بالنسخ، ولا تقول بالترجح، تقول: أنا أصيير إلى الجمع والتوفيق، لماذا قدّم العلماء الجمع والتوفيق على القول بالنسخ وبالترجح؟ لأنك بالجمع والتوفيق تعمل بالنصين، بينما في الترجح والنسخ لا تعمل إلا بنص واحد، لأمر آخر أيضًا، قالوا: لأنَّ الأصل عدم النسخ، فلا يصح أن يصيير الإنسان إلى القول بالنسخ مع إمكان الجمع والتوفيق.

خذوا الأمثلة على هذا كثيرة، يعني مثلاً: حديث الرسول ﷺ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ، إِلَّا فِيهَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلِيَمْضِغُهُ» ^(١)؛

وثبت عن الرسول ﷺ ما يدل على جواز صيام يوم السبت إذا كان الصائم لا يقصد تخصيص يوم السبت، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» ^(٢).

وعن كريب مولى ابن عباس، أخبر أن ابن عباس، وناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ بعثوه إلى أم سلمة، يسألها الأيام كان رسول الله ﷺ أكثر لها صيامًا؟ قالت: يوم السبت والأحد، فرجعت إليهم، فأخبرتهم وكأنهم أنكروا ذلك، فقاموا بجمعهم إليها، فقالوا: إنا بعثنا إليك هذا في كذا وكذا، وذكر أنك قلت: كذا وكذا، فقالت: صدق، إن رسول الله ﷺ أكثر ما كان يصوم من الأيام يوم السبت والأحد، كان يقول: «إِنَّهُمَا يَوْمًا عِيدٍ لِلْمُسْرِكِينَ وَأَنَّ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَهُمْ» ^(٣).

(١) عن الصماء بنت بسر، رضي الله عنها، مرفوعاً. أخرجه أحمد في «المسندي» (٦ / ٣٦٨)، والترمذى حديث رقم (٧٤٤)، وأبو داود حديث رقم (٢٤٢١)، وابن ماجه حديث رقم (٢٧٢٦). والحديث حسنة الترمذى، وصححه الألبانى في «إرواء الغليل» (٤ / ١١٨).

(٢) أخرجه البخارى تحت رقم (١٩٨٥)، ومسلم تحت رقم (١١٤٤).

(٣) أخرجه ابن خزيمة تحت رقم (٢١٦٧).

- إجماع أهل العلم أنَّ الإنسان المسلم لو نذر أن يصوم يوم مقدم فلان، فصادف يوم قدومه يوم سبت أنَّ الواجب عليه أن يوفي بنذره.

- ما جاء في النصوص من أنَّ الرسول ﷺ كان يصوم الأيام البيض، ومعلوم أنَّ الأيام البيض هي اليوم الثالث عشر والرابع عشر الخامس عشر، ولا تخلو في شهر من الشهور أن يكون منها يوم سبت، ومع حرص الرسول ﷺ ومداومته على صيامها لم ينقل أنه ﷺ أفتر يوماً منها لأنَّه صادف يوم سبت.

- نقل أيضاً عن الرسول -عليه الصلاة والسلام- الترغيب المطلق في صيام يوم عاشوراء، وصيام يوم قبله، ولا يخلو يوم عاشوراء أنَّ يكون في سنة من السنوات هو يوم سبت، أو ما قبله يوم سبت.

- أيضاً ثبت عن الرسول -عليه الصلاة والسلام- الترغيب الصيام يوم الوقفة، والصيام يوم الوقفة قد يصادف أن يكون يوم سبت.

فهذه النصوص كلها تعارض الحديث الأول الذي يدل على تحريم صيام يوم السبت؛ فإذا قلت: أنا أعمل بالتحريم وأترك هذه الأحاديث؛ فأنت رجحت وعملت بحديث واحد، وأهملت الأحاديث الأخرى. وصرت إلى الترجيح مع إمكان الجمع والتوفيق.
إذا قلت: هذا منسوخ.

فأقول لك: ما الدليل على النسخ؟ ما الدليل على أنَّ هذا الحديث متأخر وأنَّ هذه الأحاديث متقدمة؟ لا دليل على النسخ.

إذا ليس أمامك إلا الجمع والتوفيق، الجمع والتوفيق له عدة طرق؛
إما أن تقول كما كان يقول الألباني أولاً، وكما يقول الجمهور: النهي محله فيمن تقصَّد أن يصوم يوم السبت لخصوص يوم السبت، أما من صام يوم السبت لا لخصوص أنه يوم سبت؛

فهذا لا حرج فيه، فيحمل حديث النهي على من أراد التخصيص، وهنا نكون طبقنا قاعدة أصولية تقول: النص العام قد يأتي مخصصه متصلًا به، وقد يأتي مخصصه منفصلًا عنه، فحديث الرسول ﷺ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيهَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ»، اشتمل على نهي عام مع مخصص متصل وهو «فِيهَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ»، «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ» هذا نهي عام خصّ منه جواز أن تصوم ما افترض عليك، «إِلَّا فِيهَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ» هذا المخصص المتصل، وجاءت الأحاديث الأخرى ودللت على تخصيص آخر لعموم النهي، فكانت هذه الأحاديث من باب التخصيص المنفصل، فاجتمع في فقهنا لهذا الحديث عام خصّص بمخصص متصل، وبمخصص منفصل، فنطبق فنقول: لا يحرم على المسلم أن يُحَصّص صيام يوم السبت إلا فيما افترض عليه، فإنه يجب عليه في كل يوم سبت في شهر رمضان أن يُحَصّص بنيته صيام يوم السبت لأنه من شهر رمضان، أما أن يأتي المسلم ويقول أنا أريد أن أصوم غدًا لأنه يوم السبت بخصوص يوم السبت أقول له: لا، لا ما يجوز، هذا ما يجوز، لكن أن تصوم الأيام البيضاء ويصادف منها يوم سبت، أو أن تصوم يوم عاشوراء ويصادف يوم سبت أو اليوم الذي قبله يوم السبت، أو أن تصوم يوم الوقفة ويصادف يوم سبت؛ هذا يجوز، فهذا يجوز عملاً بالأحاديث الأخرى، فهنا طبقنا المقام الرابع؛ وهو مقام السلامة من المعارض، طبقنا قاعدة مختلف الحديث.

السؤال السادس: يا شيخ يقول هنا الرجاء إعطاؤنا بعض أسماء الكتب التي يبتدئ بها طالب العلم في جميع الفنون.

الشيخ: مثل ما قلت لكم في المحاضرة أو في الأصل آخر المحاضرة: إعطاء برنامج تفصيلي بالكتب ترى قضية تختلف من شخص إلى شخص؛

فمثلاً: أضع «تفسير ابن كثير»، وكثير من المبتدئين لا يستطيعون أن يفهموا منه، وأيأس منه تفسير البغوي. فيصير البغوي، ثم ابن كثير، ثم الطبرى، يترقى بذلك طالب العلم. جميع كتب ابن تيمية وكتب ابن قيم الجوزية مهمة. جميع كتب الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين، والشيخ الألبانى من الكتب المهمة التي عليه أن يعتنى بها.

كتاب «اللمع» للشيرازى من الكتب المهمة في أصول الفقه ومفيد جداً. كتاب «روضۃ الناظر» بحاشیة ابن بدران مهمة، هذا في أصول الفقه. «ملحة الإعراب» وشرحها كذلك مهم، كتاب «التحفة السنیة في شرح الأجرامية» مهم، «معنی البیب عن کتب الأعارات» لابن هشام من الكتب المهمة في اللغة والإعراب وال نحو و نحوها.

«الإتقان في علوم القرآن» من الكتب المهمة في علوم القرآن، وتهذیبه الذي عملته «التهذیب والترتيب للإتقان في علوم القرآن»، من الكتب المهمة أيضاً في علوم القرآن. «تدريب الراوى شرح مختصر النواوى»، «علوم الحديث مقدمة ابن الصلاح» من الكتب المهمة في المصطلح، «شرح الألفية» للسخاوى من الكتب المهمة في المصطلح. «تهذیب التهذیب»، «تقريب التهذیب»، «لسان المیزان»، «میزان الاعتدال»، «الجرح والتعديل»، «التاریخ الكبير»، في علم الرجال والجرح والتعديل. كل كتب العلم كتب مهمة.

الكتب الستة: كتاب البخاري، كتاب مسلم، كتاب أبي داود، كتاب الترمذى، كتاب النسائي، كتاب ابن ماجه، وشروحها، وما كتب حولها، كلها مهمة. أفضل شروح البخاري «فتح الباري».

أفضل شروح الترمذى «تحفة الأحوذى».

أفضل شروح أبي داود «عون المعبد».

أفضل ما كتب على سنن ابن ماجه «حاشية السندي».

أفضل ما كتب على النسائي، «حاشية السندي»، و«حاشية السيوطي» عليه.

«موطأ الإمام مالك» أفضل شروحه «التمهيد» إذا تيسر، وإلا شرح الزرقانى مفيد جدًا.

«مسند الإمام أحمد» مع الكتب المحققة والمرجحة. الطبعة المحققة تحقيق شعيب

الأرنؤوط ومن معه من المحققين، هذا كتاب مهم.

«صحيح ابن حبان» الطبعة المحققة المخرجة في (١٨) مجلد، هذا كتاب مهم.

الحقيقة، ترتيب هذه الكتب، لكل طالب بحسبه؛ فما يصلح لطالب أن يبتدئ به قد لا يصلح لغيره، والناس يتفاوتون، فكل إنسان ينظر في هذه الكتب، ويضع هو لنفسه منهاجاً وبرنامجاً يسير عليه في هذه الكتب.

وإذا كان لك مع الكتاب شيخ فهذا من الخير ومن السعد الذي يسّر الله عز وجل لك،
شيخ يشرحه لك ويفسره لك ويحل لك عبارته، ويبين لك ما فيه؛ فهذا من السعد الذي ساقه
الله لك.

تحصيل العلم عن طريق الأشرطة التي تشرح الكتب، هذه من الأشياء المفيدة اليوم.
الشيخ ابن عثيمين له أشرطة في شروح كثير من كتب العقيدة، وله أشرطة في شرح بعض
كتب النحو، وله شرح بعض كتب الحديث.

هذا أيضًا من طرق تحصيل العلم، استمع لها، بل هذه من الأشياء التي يسّر الله عز وجل
يسّرها لكم لم تكن ميسّرة للناس من قبلكم، الواحد وهو ماشي في السيارة في طريق طويل

يضع الشرطي كأنه قرأ عشرة عشرين ثلاثين صفحة مع حلها في ساعة ونصف يسمعها في الشرطي، هذه أيضاً من طرق تحصيل العلم، وفهمها.

ولا أستطيع أن أضع برنامجاً مرتباً، يصلح لكل أحد.

إنما نقول لكل طالب ينظر ما تيسّر له من هذه الكتب التي أوصى بها أهل العلم، ونصحوا بها، يضع له برنامجاً.

وبصفة عامة كتاب «زاد المعاد»، «شرح السنة» للبغوي، «العقيدة الطحاوية» مع شرحها؛ مهم أن يتبه لها الطالب ويقرأها، سواء في أول البرنامج في نصفه في آخره، لكن هذا أرى أنها كتب مهمة.

ففي «زاد المعاد» تمر على جميع أبواب الشرع بطريقة مفصلة مبينة واضحة، تتعلم الفقه، وتعلم الحديث، وتعلم السيرة، وتعلم أحكام وأشياء كثيرة جداً.

«شرح السنة» للبغوي نفس الطريقة يعلمك عقيدة، يعلمك فقه، يعلمك تفسيراً، يعلمك حديثاً، يعلمك أشياء كثيرة.

هذه الكتب من الكتب المهمة الكبيرة السهلة التي نصح كل طالب علم أن يدمن النظر فيها، ويطالع فيها، فقط والله أعلم.

السؤال السابع: يا شيخ، هل هذا حديث: «الدال على الخير كفاعله»؟

الشيخ: نعم، هذا حديث صحيح؛ عن أبي مسعود الأنصاري، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني أبدع بي (يعني هلكت ذاتي) فاحملني، فقال: ما عندي، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدله على من يحمله، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»^(١).

^(١) أخرجه مسلم تحت رقم (١٨٩٣).

السؤال الثامن: يقول: في هذا العصر قد يتغذّر على كثير من طلاب العلم أن يأخذوا هذا كاملاً عن الشيوخ، فهذا يفعلوا في هذه الحالة؟ يقول: وهذه المسألة لا تظهر ظهوراً كاملاً في غير هذه البلاد التي لا يتوفّر فيها العالم المترغب بتخرّيج طلابه، وإجازاته.

الشيخ: الحقيقة أنّ تحصيل العلم أو تحصيل شرح الكتاب على الشيخ من الأشياء المهمة إذا يسّرها الله لطالب العلم. وإن لم يتيسّر له، وانقطع به الطريق ما استطاع أن يواصل فعليه أن يُسدد ويقارب ويجاول إكمال هذا النقص الذي صار له، وهذا الأمر ليس بيده ماذا يصنع! إنما عليه أن يُسدد ويقارب ويتجه إلى الله عز وجل أن يعينه ويوفّقه ويلهمه التوفيق والهداية والرشاد والسداد.

السؤال التاسع: يقول هل صحيح في الشريعة هذا المفهوم؛ وهو مفهوم الفصل بين الأصوليين والمحدثين، هو أننا لا نأخذ إلا من المحدثين، وأن الأصوليين لا يرجع إليهم الرجاء التفصيل في هذا الموضوع الخطير.

الشيخ: نعم هو فعلاً خطير، فأقول: لا يصح الفصل بين الفقه وبين الحديث، أو بين الأصول وبين الحديث، إذ أنك لو نظرت في كتب الأصول المطولة التي تذكر الأدلة على مسائل الأصول تجدهم يستنبطون قواعدهم في الأصول من الآيات والأحاديث وأثار الصحابة -رضوان الله عليهم-، هذه طريقهم في كتب الأصول، معنى هذا الكلام أن المحدث الذي يعتني بالقرآن وبالحديث، وبكلام الصحابة -رضوان الله عليهم- هو يعلم من خلال تصرّفاتهم ودلالاتهم، هذه الأصول، يعلم أن الأمر يدل على الوجوب، وأن النهي يدل على التحريم، يعلم أن العام ينحصر، قد يأتي ما ينحصره، وأن المطلق قد يأتي ما يقيده، ويعلم أن العام ينبغي أن يحمل على المخصوص إذا جاء له مخصوص، وأن المطلق ينبغي أن يحمل على مقيده إذا جاء له مقيّد، يعلم دلالات اللغة، وما تتضمنه من معانٍ.

المَحَدُّث يعلم كُلَّ هَذِهِ الْأَمْوَرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وبالتالي مفهوم الفصل هذا يراد به خلخلة العلم الشرعي، وبالتالي صرف طلاب العلم الشرعي عن الغاية، ما عندنا في علم الشرعية شيء اسمه علم أصول بعيد عن الحديث، وبعيد عن القرآن، أو عن كلام الصحابة، ولا عندنا من يتفقه في حديث الرسول، وكلام الله، وكلام الصحابة -رضوان الله عليهم- بدون أن يكون لديه علم بالأصول، أنا أزعم أن كبار الصحابة -رضوان الله عليهم- وأهل الفتوى منهم يتكلمون بكلام على أساس الأصول، وهذه الأصول تجري في لسانهم وفي كلامهم بالسلية بحسب لغتهم وحياتهم ومشاهداتهم لآحوال الشرع وقرائن التشريع؛ فكانوا يفهمون هذه الأمور بالسلية، فكان الواحد فيهم يتكلم ويراعي كل أمور الأصول وقواعد الأصول سلية بطريقة عادلة، وهذا أئمة الحديث، وطالب الحديث حينما يجلس لتعليم الناس، ينبغي أن يُعلّمهم كلام الله وكلام رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأثار الصحابة، وبناء المسائل على ذلك، وهذا هو محل عناية الأئمة السابقين، ولا تجد عندهم طريقة المتكلمين في الأصول.

أول كتاب أَلْف في الأصول كتاب الإمام الشافعي الموسوم بالرسالة، الأصل فيه أن عبد الرحمن بن مهدي كتب إلى محمد بن إدريس الشافعي يقول له: اكتب لي كتاباً أجعله أصلالى في التفقة في القرآن والسنة، فأرسل له محمد بن إدريس الشافعي رسالة في هي هذا الكتاب المسمى بالرسالة، سمي بالرسالة؛ لأنَّ الإمام محمد بن إدريس الشافعي أرسله جواباً لعبد الرحمن بن مهدي في طلبه دلalte على الأصول التي يفهم بها القرآن والسنة، اقرؤوا كتاب الرسالة كله آيات وأحاديث، بيان أن القرآن الكريم قد يأتي باللفظ العام ويريد به الخصوص، ثم يقول قال الله تبارك وتعالى: أَلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ الْنَّاسُ إِنَّ الْنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَأُخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَنًا [آل عمران: ١٧٣]، قال لهم الناس المقصود رجل واحد، وأخبر الرسول أنَّ المشركين جموع، فأطلق لفظاً

عاماً، وأراد خاصاً، وببدأ يذكر قواعد في الأصول على هذه الطريقة من القرآن ومن الحديث، ثم يذكر بعد ذلك على طريقة الحوار والنظر في أحاديث، واختلاف أقوال الصحابة وتطبيقاتها والرد وكذا، هذه كتب الأصول الأولى، ولذلك أنا أحلتكم على كتاب «اللمعة» للشيرازي من ضمن الكتب؛ لأنها تميز بمثل هذه الميزة مع وضوح المفاهيم عنده، فهو يقول هذا مذهب أهل السنة، وهذا ما ذهب إليه الأشاعرة، فيجعل أهل الأشاعرة غير أهل السنة، وواضحة عنده مفاهيم أهل السنة والجماعة في كثير من المسائل، ويبني مسائل الأصول على أساس الأدلة من القرآن ومن السنة، فلا نستطيع أن نقول أن هناك فصلاً بين الأصول وبين الحديث والتفسير؛ وإنما الأصول وسيلة الفهم للقرآن وللسنة، وهي مأخوذة ضمناً من كلام الصحابة -رضوان الله عليهم- وفقهم للقرآن وللسنة النبوية.

مثلاً أعطيكم قاعدة: قال الله تبارك وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ وَإِذْ^١ مُحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَأُخْرُ مُتَشَبِّهَاتٍ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْغُ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أُبْتَغَاءَ الْفِتْنَةِ وَأُبْتَغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُبَهِّ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: 7].

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: المتشابه كل ما احتاج في فهمه إلى غيره، والمحكم كل ما لا يحتاج في فهمه إلى غيره؛ فعند الإمام أحمد بن حنبل العام المخصص لأنك تحتاج فهم التخصيص إلى غير النص العام، فهذا من المجمل الذي يحتاج إلى بيان هذا من المتشابه، وأشار الله عز وجل إلى كل هذه الأمور بالمحكم وبالمتشابه، كلها داخلة تحت هذه الأمور، هذا كلام من علم الأصول ولا ما هو كلام من علم الأصول؟ مبني من نفس الآية ولا لا! هذا الإمام المحدث تكلم، يقول مثلاً: هذا الحديث منسوخ، هذا كلام في الأصول؛ لأنَّ باب النسخ من أبواب أصول الفقه، وهكذا، فلا نستطيع أن نفصل.

نعم يتفاوت أهل العلم في ملكاتهم، وما يظهر عليهم فنقول: هذا العالم في الأصول أقوى منه في الحديث، أو في الفقه أقوى؛ لأن هذه موهب الله عز وجل يسّرها للناس كُلُّ بحسب ما أراد الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

وليس باللازم أنَّ كلَّ كلام يقوله من كانت ملكته في الفقه أنَّ كُلَّ كلام يقوله في الفقه صحيح، وليس باللازم أنَّ كلَّ كلام يقوله من ملكته في الحديث قوية أنَّ كلَّ كلام منه في الفقه ضعيف؟

فالقضية كلها مدارها على اتّباع الدليل.

احرصوا على اتّباع الدليل، وتأدّبوا مع المشايخ في طلب الدليل، لا يفهم البعض من كلامي هذا أني حينما أقول اتّباع الدليل أنك تقل أدبك على المشايخ في طلب الدليل تأدّب معهم في طلب الدليل وفي أن تأخذ الدليل منهم على كلَّ كلام هم يقولونه ويطرّحونه بأدب وباحترام.

انظر ما جاء عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، أنه سمع أنس بن مالك، يقول: بينما نحن جلوس مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المسجد، دخل رجل على جمل، فأناخه في المسجد، ثم عقله، ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متکع بين ظهرانيهم.

فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتکع.

فقال له الرجل: يا ابن عبد المطلب. فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قد أَجَبْتُكَ.

فقال الرجل للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إني سائلك فمشدّد عليك في المسألة، فلا تجد علي في نفسك؟
فقال: سُلْ عَمَّا بَدَأَ اللَّكَ.

فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، آللله أرسلك إلى الناس كلهم؟

فقال: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن نصلِّي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟

قال: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة؟

قال: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقراينا؟

فقال النبي ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

فقال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة

أخو بني سعد بن بكر ^(١).

أقرَّ الرسول ﷺ ضمام بن ثعلبة على مطالبته بالدليل! أقرَّه، صار في كل قضية يقول: الله أرسلك؟ يقول: نعم، نعم، إلى آخره، وإقرار الرسول ﷺ فيه دلالة على المشروعة. ولكن ينبغي أن يكون ذلك بأدب وتوقير للعلم، لأنَّ العلماء ورثة الأنبياء.

السؤال العاشر: يقول: يا شيخ بَيَّنْتْ وأوضحتْ كثيراً مما يتعلّق بالعلم، فجزاك الله خيراً، ولكن ما حاجتنا إلى مكارم الأخلاق؟

الشيخ: كلامنا كله فيها، كلامنا الآن في أغلب القضايا يدور حول هذا الباب، ومكارم الأخلاق الرسول ﷺ قال: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَّقِمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ» ^(٢)، ومعنى هذا الحديث أنَّ كل ما أمرَ رسول الله ﷺ به، وكل ما جاء به رسول الله ﷺ به؛ هو في حقيقته يحقق مكارم الأخلاق؛ ابتداءً من الطهارة والوضوء، وكذا، انتهاءً إلى منامك أو ما تصنعه حين الدفن، وحين كذا، إلى آخره، كل هذا من مكارم الأخلاق.

(١) أخرجه البخاري تحت رقم (٦٣).

(٢) عن أبي هريرة أخرجه أَبُو حَمْدَةَ تَحْتَ رَقْمَ (٨٩٥٣) بِلِفْظِ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَّقِمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ». وَبِالْبَخَارِيِّ فِي «الْأَدْبِ الْمُفَرْدِ» تَحْتَ رَقْمَ (٢٧٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِّ الْأَدْبِ الْمُفَرْدِ»، وَفِي «سَلِسْلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِّيَّةِ» حَدِيثُ رَقْمِ (٤٥). وَقَالَ مَحْقُوقُ الْمَسْنَدِ: «صَحِّحٌ» أَه.

مثلاً تتوضاً، وتتطهّر، وتزيل عنك النجاسة لكي تقف مع إخوانك فلا تضرهم بنجاسته، أو بريح خبيثة، أو.. إلى آخره، تصلي في صف واحد القوي مع الضعيف، الغني مع الفقير، الطويل مع القصير، الأبيض مع الأسود إلى آخره في صف واحد: ﴿يَبَنِيَ إَدَمَ حُذُوا زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَأْشَرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، فتحرص على الزينة، علّمك السلام، السلام من مكارم الأخلاق، علّمك أدب الضيافة، كل ما أمر به رسول الله ﷺ من حكمه الأساسية تحقيق مكارم، وهو العلم الذي ندعوه إليه، فطالب العلم يحتاج حاجة أكيدة إلى الأدب.

وأول الأدب يكون مع العلماء المشايخ الذين تتحصل عنهم العلم، ثم أدبك مع الناس حولك، ولذلك كان السلف -رضوان الله عليهم- كانوا يحثون طالب العلم أن يتعلم الأدب قبل أن يتعلم طلب العلم، أو أن يتعلم العلم، تتعلم كيف تأتي إلى الشيخ؛ الأم تنصح ولدها إذا ذهبت إلى الشيخ أصنع كذا، الصق ركبتك به، تصغي إليه انتبه لهذا من أدب الطالب مع الشيخ، إذا حضرت عند الشيخ لا تصنع كذا، لا تنام في الدرس، افعل كذا، هذه كلها من آداب الطالب مع الشيخ في حلقة العلم، وكانوا يعلمون أولادهم هذا الأدب قبل أن يتلّموا العلم، ويجعلونه مرقّاتهم إلى تعلم العلم.

السؤال الحادي عشر: يقول السائل: فضيلة الشيخ، ذكرت في إجابة على سؤال مضى أنَّ بعض أهل الحديث مثل عبد الرزاق الصنعاني وقع في التشيع، فهل كل من وافق المبتدعة وأهل الأهواء في عدد من المسائل هل يلحق بهم؟ بَيْنَا لَنَا، وَوَاللَّهِ إِنَّا نَشَهِدُ اللَّهَ فِي حِبْكُمْ، وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا.

الشيخ: أحبك الله الذي فيه أحببتهني. وأشهد الله عز وجل على حبكم وعلى حب طلاب العلم جمِيعاً، ونسأله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أن يجمعنا وإياكم تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله.

أما بالنسبة لسؤال الأخ؛ يسأل يقول ما ذكرناه في المحاضرة من أنَّ الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني وقع في التشيع، يقول السائل: هل مجرد موافقته لهم في بعض المسائل تجعلنا نسبه إلى التشيع؟

الجواب: أنا قلت وقع في التشيع، ووقوع الإمام في التشيع لا يعني بالضرورة أن نقول عنه إنه شيعي، إنما وقع منه ما نُسِبَ إليه ما نُسِبَ به إلى التشيع، ونسبة الرجل إلى مذهب من المذاهب؛ ما دام منهجه الأصلي وطريقه الأصلي اتّباع الكتاب واتّباع السنة على ضوء فقه السلف، على ضوء فهم السلف الصالح. فما وقع منه من تشيع الأصل أنه وقع فيه عن طريق الخطأ؛ لأنَّ حينما نقول عن رجل ما إنَّ هذا الرجل يتبع الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح لا نعني بذلك أنه لا يقع في خطأ، وإنَّ يلزم من ذلك أنَّ كل من وقع في خطأ من أهل العلم أخرجناه عن أن يكون من أهل الحديث، وإنما نقول: ينظر إلى حال الرجل؛ فإذا كان أمره وحاله ودينه اتّباع الكتاب والسنة على ضوء فقه السلف، ثم خرجمت منه مثل هذه المقولات التي وافق فيها أهل التشيع، أو وافق فيها أهل مذهب من المذاهب المخالفة للسنة؛ فإنما نقول هو من أهل الحديث، وأخطأ في هذه المسألة وافق فيها أهل هذا المذهب، فقد وقع في نوع من التشيع في هذا الباب، وإنَّ هو من أهل الحديث، وهذا الأمر ماله ضابط بعدد مسائل معينة أو بطريقة معينة، إنما النظر فيه إلى الأصل والطريقة التي عليها هذا الرجل.

ومثلاً: عندكم الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، هذا الرجل كتابه «فتح الباري» ينادي ويصيغ بأنه من أهل الحديث، وبأن منهجه منهج أهل الحديث، بل هناك مواضع ذمَّ فيها الأشاعرة، وقال هذه من بقايا الاعتزال في مذهب الأشعري وتتكلم عن الأشاعرة، هل يجوز لنا أن نقول لأنَّ ابن حجر أوَّل بعض الصفات باجتهاد أخطأ فيه؛ فاته أجر، هل يجوز لنا أن

نقول لأن ابن حجر أَوَّل في بعض الصفات، وقال كذا، وقال كذا في هذه المواطن: أنه أشعري!
لا، نقول هو على طريقة أهل الحديث، وأخطأ في هذه المسائل.

كذا الصحابة -رضوان الله عليهم- والتابعين كان يقع منهم خطأ، يُحْكِمُ بعضهم بعضاً،
ولا يلزم من هذا التخطيء نسبة الذي أخطأ وقع في الخطأ إلى مذهب مرمي، بل هو على
طريقة أهل الحديث وهو من أهل الحديث، فليس لدينا مسائل معينة نقول: هذه المسألة أو
هذا العدد من المسائل إذا لم يمشي الطالب عليه أو وقع فيه خرج به عن أهل السنة والجماعة،
عندنا الأصل الواحد وهو اتباع السبيل الذي كان عليه الرسول ﷺ، وأخرج الترمذى عن
عبد الله بن عمرو قال ﷺ: «لَيَأْتِنَّ عَلَىٰ أُمَّتِي مَا أَتَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّىٰ
إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَىٰ أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَىٰ
ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفَرَّقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً. قَالُوا:
وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟» قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» ^(١).

فمن كان على ما كان رسول الله ﷺ عليه وأصحابه؛ فهو من أهل السنة والجماعة مهما وقع
[منه من تقصير في الطاعات، والوقوع في المعاشي، أو المخالفات العقدية التي لا تخرجه عن
حد الإسلام].

(١) أخرجه الترمذى حديث رقم (٢٦٤١). وقال: «هَذَا حَدِيثٌ مُقْسَرٌ حَسْنٌ غَرِيبٌ لَا تَعْرِفُهُ مِثْلُ هَذَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ» اهـ. ويشهد له ما أخرجه
أحمد تحت رقم (١٢٤٧٩) عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلْكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً،
وَخَلَصَتْ فِرْقَةً وَاحِدَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفَرَّقُ عَلَىِ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، تَهْلِكُ إِحْدَى وَسَبْعُونَ فِرْقَةً، وَتَخْلُصُ فِرْقَةً» قالوا: يا رسول الله، من تلك
الفرقة؟ قال: «الْجَمَاعَةُ الْجَمَاعَةُ». قال محققون المسند عن حديث أنس: «صحيح لغيره» اهـ.

وهذا يبني على أصل آخر؛ وهو: هل يجوز أن يدخل الاجتهاد في مسائل الاعتقاد؟

أقول: نعم، أقر ابن تيمية حصول الاجتهاد في المسائل العلمية، فقد يقع أن يجتهد الإنسان في مسألة وينخطئ وهو من أهل الحديث وهو من أهل السنة وينخطئ في مسألة من مسائل الاعتقاد، ولا يخرجه ذلك عن أن يكون من أهل السنة، وقيسوا على هذا.

السؤال الثاني عشر: ما قوله فيمن يقول: إنَّ كُلَّ مُحَدَّثٍ فقيه، وليس كُلَّ فقيه مُحَدَّثٍ؟

الشيخ: أنا أقول: إنَّ هذه العبارة عبارة شيطانية، ما هي حقيقة، نهايتها في النهاية إبطال الأخذ عن أهل العلم لأنك إن مشيت بها فقلت إنَّ هذا الرجل مُحَدَّثٌ ليس بفقيه لا أخذ من علمه ما دام تكلم في الفقه، ستجد من يقول لك بعد فترة: وهذا الرجل فقيه ليس بِمُحَدَّثٍ، لا تأخذ من فقهه، لأنَّه لا فقه بدون حديث، وهكذا تجد نفسك مع الأيام قد تركت الأخذ عن أهل العلم؛

هذه الكلمة لا ننصح بتداولها، ولا بأخذها، قد يكون لها معنى حقيقي بمعنى أنه قد يكون مرادك أنَّ هذا الرجل مُحَدَّثٌ ليس بفقيه أي أن ملكته الحديثية أقوى من ملكته الفقهية، أقول لك: نعم، قد يصح هذا، لكن لا أثر لها من جهة الترجيح في المسائل؛

فليس كل ما قاله من قيل عنه: إنه مُحَدَّثٌ ليس بفقيه حَقٌّ.

وليس كل ما قال من قيل عنه: إنه مُحَدَّثٌ وليس بفقيه حَقٌّ.

إنما النظر للدليل، أما أن تتكلم بهذه الطريقة وقصدك طرح كلام العلماء، وطرح أهل العلم، فإنَّ هذا سيسلسُل، ويؤدي إلى طرح كل كلام أهل العلم، لأنَّ هذا مُحَدَّثٌ وليس بفقيه، وهذا فقيه وليس بِمُحَدَّثٍ، وهذا مفسر وليس بِمُحَدَّثٍ، وهذا مُفسِّرٌ ليس بفقيه، فيخرج صاحب هذا في النهاية عن العلم بالكلية.

أقول: قولهم فلان مُحَدّث ليس بفقيئه؛ إن أراد بها مُحَدّث بمعنى أن ملكته الحديثية أقوى من ملكته الفقهية، وأراد فقط هذا المعنى دون الزيادة، فهذا حق لا بأس به، وإن قال: مُحَدّث ليس بفقيئه ومراده اطراح كلامه جميعه سواء وافق الدليل أو ما وافق الدليل بدعوى أنه مُحَدّث وليس بفقيئه؛ فهذه الكلمة شيطانية تؤدي إلى معانٍ باطلة شديدة البطلان وخطيرة جدًا، والله أعلم.

السؤال الثالث عشر: ثبوت الدليل وصحته وسلامته من المعرض؛ كيف نطبقها على

حديث النبي ﷺ: «لَا عَدُوَى»؟

الشيخ: ذكرت أنَّ مقامات النظر في الدليل لطالب العلم أربعة:

أولاً: ينظر في ثبوت الدليل.

ثُمَّ بعد ذلك ينظر في صحة الاستدلال.

ثُمَّ بعد ذلك ينظر في سلامته من الناسخ.

ثُمَّ بعد ذلك ينظر في سلامته من المعارض.

مثال: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لَا عَدُوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةً».

فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال إبلي، تكون في الرمل كأنها الظباء، ف يأتي البعير الأجرب فيدخل بينها فيجرها؟ فقال: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»^(١).

نطبق القاعدة؛

الحديث ثابت، فقد أخرجه الشيخان.

والحديث حكم غير منسون، لأنَّه خبر، ولا نسخ في الأخبار.

ومعنى الحديث نفي اعتقاد أنَّ المرض ينتقل بالعدوى.

(١) أخرجه البخاري تحت رقم (٥٧١٧)، ومسلم تحت رقم (٢٢٢٠).

يعارضه حديث أبي هريرة رض، يقول: قال رسول الله ص: «لَا عَذْوَى وَلَا طِيرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرَّ مِنَ الْأَسَدِ» ^(١).

ووجه المعارضة: قوله: «وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ» فيه إثبات العدوى؟

أقول: في الحديث الأول: «لَا عَذْوَى» ينفي رسول الله ص العدوى، وفي حديث: «فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ»، يثبت رسول الله ص العدوى، ولذلك أمرك بالفرار، وهذا تعارض ظاهر؟

فأقول: هذا تعارض ظاهر، نوفق ونجمع بين الحديدين، فنقول قوله ص: «لَا عَذْوَى» ينفي ص فيه اعتقاد الجاهلية أنَّ الأمراض تعدى بذاتها، بدون أن تكون سببًا من الله عز وجل وبدون إرادة الله عز وجل، فيجعلون المرض يعدي حتىًّا لازمًا، وأنه لا يأتي إلا بطريق العدوى، فقال رسول ص مبطلاً لهذا الاعتقاد الجاهلي: «لَا عَذْوَى». وأثبتت ص في الحديث الآخر حصول العدوى من المرض على أنه سبب من الأسباب، وإلا الأمر بيد الله وبمشيئة الله، إن شاء أعدى، وإن شاء ما أعدى، فمعلوم أنَّ التوكل هو الاعتماد على الله معأخذ الأسباب، فمن توكلك ألا تصاحب مريضًا مرضًا معدىًّا، وتفر منه حتى لا ينتقل إليك مرضه من باب أنه سبب قدره الله وأراده الله، قد يحصل أثره أو قد لا يحصل أثره بأمر الله، ولكن أنت ابتعد.

ولذلك رسول ص يقول في الحديث الآخر تحصيلاً لهذا المعنى: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، فَمَنْ كَانَ فِيهَا فَلَا يَنْرُجْ مِنْهَا» ^(٢)، وقال: «لَا يُورِدَنَّ مُرْضٌ عَلَى مُصِحٍّ» ^(٣) إنسان مريض، ومرضه وقد يعدي فلا يورد على مصح، ما تسمع بينهم حتى لا ينتقل المرض، فأثبتت رسول الله ص العدوى على أنها سبب وإرادة الله فيها من قبل ومن بعد،

(١) أخرجه البخاري تحت رقم (٥٧٠٧).

(٢) أخرجه البخاري تحت رقم (٥٧٢٨)، ومسلم تحت رقم (٢٢١٨).

(٣) أخرجه البخاري تحت رقم (٥٧٧١).

ونفى رسول الله ﷺ العدوى على أنها أمر حتمي لازم أن يحصل بها المرض، ولا طريق للمرض إلا بالعدوى، ولذلك في الحديث الآخر يقول: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» يعني يقول هذه إبل تجرب، ثم يعدي بعضها بعضاً بمرض الجرب، يقول: إن اعتقدت أن لا سبيل للمرض إلا بالجرب، «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» من الذي أتى بالمرض الأول؟ هو الله، إذاً اعتقد أن العدوى ليست أمر حتمي في حصول المرض، وإلا كيف جاء المرض من الأول!

لكن ليس معنى هذا أن تبني أنها سبب إرادة الله فيه من قبل ومن من بعد، وهذا ما أثبته حديث: «فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ»، هذه الطريقة مرتبطة بقضية تطبيق قاعدة مختلف الحديث، والذي صنعناه هنا الأمر الأول الجمع والتوفيق بين النصوص.

وهناك كتب كثيرة مصنفة لأهل العلم في هذا الباب، مثل كتاب «تأویل مختلف الحديث» لابن قتيبة، ومثل كتاب «اختلاف الحديث» للإمام الشافعي، ومثل كتاب «مشكل الآثار» للطحاوي، ونحوها.

السؤال الرابع عشر: هل من التعارض ما جاء عن أبي هريرة رض: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ»، وفي لفظ مسلم: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ؛ يَقُولُ: يَا خَيْرَةَ الدَّهْرِ! فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْرَةَ الدَّهْرِ، فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أُقْلِبُ لَيْلَهُ وَمَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبْضَتُهُمْ»^(١). مع حديث عن أبي هريرة رض، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونُ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا وَالْأَهُ، وَعَالَمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ»^(٢)؟

(١) أخرجه البخاري تحت رقم (٦١٨١)، ومسلم تحت رقم (٢٤٦).

(٢) أخرجه الترمذى تحت رقم (٢٣٢٢)، وابن ماجه تحت رقم (٤١١٢). قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب» اهـ، وحسنه الألبانى، والأرنؤوط.

الشيخ: هنا انفصل المحل، فالرسول -عليه الصلاة والسلام- إنما لعن الدنيا، لما فيها من الأمور والمشاغل والفتن التي تصرف المسلم عن شرع الله، وفي الحديث الثاني نهى عن سب الدهر، فهذا شيء آخر، وهذا شيء آخر، فانفصل المحل، وبالتالي لا تعارض، لأن من شروط التعارض تحقق اتحاد المحل، أما إذا اختلف المحل فلا تعارض، يصير هناك معنى غير المعنى، فالمراد بالدنيا ما في الدنيا من أمور تصرف المسلم عن طاعة ربه سبحانه، وذلك غير الزمان غير الدهر.

السائل: الدهر؟

الشيخ: لا خلاص أنت الآن بالحديث الآخر يصير الدهر غير الدنيا، الدهر هو الليل والنهار، والدنيا مشاغلها وما فيها من الأمور والأحداث التي يعيش فيها الإنسان، فاللعن للدنيا لما فيها من فتن تصرف المسلم عن طاعة الله -تبارك وتعالى-، والدهر الليل والنهار، ليسا محل اللعن. اهـ.

اعْتِنَاءُ

أَبِي قُصَيِّ الْمَدْنِيِّ

-عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالِدَيْهِ وَمَشَانِخِهِ وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ-

فِي الْخَامِسِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ عَامَ حَمْسَةٍ وَأَرْبَعَيْنَ وَأَلْفِيْنَ وَأَلْفِيْنَ مِنَ الْهِجْرَةِ

من إصداراتنا

سلسلة إنجاف الحاضر واليادي بتأريخ أشرطة العلامة الشيخ محمد بن هادي (٦٠)

لقاء مع طلبة العلم في الدمام

فتنة السنة

بن هادي المدخل

سلسلة إنجاف الحاضر واليادي بتأريخ أشرطة العلامة الشيخ محمد بن هادي سلسلة

كلمة حول الزلازل والأعاصير، ومواساة لإخواننا في المملكة المغربية ولبيا، والواجب على المسلم عند الابلاء

فتنة السنة

بن هادي المدخل

الدرس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سابقاً

بعد عشاء الأحد ١٤٤٥-٤-١٥

اعتناء

أبي قصي التدريسي

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالَّذِينَ وَمَتَّسِيقَهُ وَالسُّلْطَنِ

أبو قصي المدنبي

الإخوة الكرام:

حِيَاكُمُ اللَّهُ فِي قُنُوْتِي عَبْر وَسَائِلِ التَّوَاصِلِ (أَبُو قَصِيِّ الْمَدْنِيِّ)،

قُنُوْتِي تَعْتَنِي بِنَسْرِ عَلَمِ شِيْخِنَا الْوَالِدِ الشِّيْخِ دَّ. مُحَمَّدْ بْنُ هَادِي الْمَدْخُلِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ وَتَقْرِيْبَهُ،

وَسَهْوَلَةَ الْوَصْوَلِ إِلَيْهِ، وَكَذَا نَشَرَ تَلَوَّتَهُ الطِّيْبَةُ الْمَبَارَكَةُ، وَنَشَرَ الْمَقَاطِعَ النَّادِرَةَ وَالْدَّعْوَيَةَ وَالْفَوَائِدَ الْمَهْمَةَ.

فَيُشَرِّفُنَا اسْتِرَاكُمْ فِي قُنُوْتِي حَتَّى يَصْلَكُمْ كُلُّ جَدِيدٍ، وَبِجُودَةٍ جَيْدَةٍ إِن شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَيُسَعِّدُنِي أَيْ اقتِرَاحٍ، وَأَيْ نَصِيْحَةٍ، وَجَزَّاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا

أَبُو قَصِيِّ الْمَدْنِيِّ